

شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار المتنزه في ٢٥ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢١ يوليه سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب البلالة

لأنس مجلس الوزراء

وزير المالية

إبراهيم عبد الحادي

حسين الهوى

قانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٤٩

باعتبار تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بأيجار اسمي

فنون فاروق الأول ملك مصر

هذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يعتمد تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة تعرف برقم ١٧٤
مسلسله ببندر الزقازيق مساحتها ٤٧٥ متراً ومقدار ثمنها بمبلغ
٩٥٥ جنيهها إلى بدرة محمد محل مديرية الشرقية بأيجار اسمي قدره جنيه واحد
سنواً ولمدة عشرين سنة لغرض عليها المبرة مبني عبادة خارجية لعلاج
الفقراء مجاناً .

شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار المتنزه في ٢٥ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢١ يوليه سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب البلالة

لأنس مجلس الوزراء

وزير المالية

إبراهيم عبد الحادي

حسين الهوى

قانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٩

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بأيجار اسمي

فنون فاروق الأول ملك مصر

هذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يعتمد تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة تعرف برقم ٢٩٧
مسلسله ببندر الزقازيق مساحتها ٤٧٥ متراً ومقدار ثمنها بمبلغ
٩٥٥ جنيهها إلى بدرة محمد محل مديرية الشرقية بأيجار اسمي قدره جنيه واحد
سنواً ولمدة عشرين سنة لغرض عليها المبرة مبني عبادة خارجية لعلاج
الفقراء مجاناً .

شادة ٢ - هل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار المتنزه في ٢٥ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢١ يوليه سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب البلالة

لأنس مجلس الوزراء

إبراهيم عبد الحادي

حسين الهوى

قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٩

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بأيجار اسمي

فنون فاروق الأول ملك مصر

هذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه
وأصدرناه .

شادة ١ - يعتمد تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة تعرف برقم ١٣٧
مسلسله ببندر قنا ومساحتها ١٧٧ متراً و٦٥ سنتياً ومقدار ثمنها بمبلغ ٢٦٦ ج
و٤٧٥ مليماً إلى جمعية الإسعاف العمومية بقنا لمدة عشرين سنة وبأيجار اسمي
قدره ١٠٠ مليم في السنة لاستعمالها في أغراض الجمعية وذلك اعتباراً من
١٩ مارس سنة ١٩٤٣